

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-165754

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-165754-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2023/12/17م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/12/25م، من / ... هوية وطنية رقم (...) بصفته الممثل النظامي بموجب عقد التأسيس، و الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/12/25م من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2344) الصادر في الدعوى رقم (Z-69350-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2015م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي: ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافه فيما يخص بند (الطعن في شكل القرار الإداري - الربط المبدئي وخطاب التعديل والاختلاف في فروقات الزكاة-)، وفيما يخص بند (الازدواج في الخسوع)، وفيما يخص بند (الاستيرادات)، وفيما يخص بند (فرق الرواتب لعام 2015م)، وفيما يخص بند (دائنون وارصدة دائنة أخرى حال عليها الحول ودفعات مقدمة لعام 2015م)، وفيما يخص بند (الأرباح المرحلة لعام 2015م)، وعليه فإن المكلف يطلب قبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافها فيما يخص (بند جاري الشركاء لعام 2015م) فتوضّح الهيئة بأن الشركة القابضة حسمت جاري الشركاء اخر المدة في الإقرار لنفس العام

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-165754

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (Z-165754-2022)

لذلك تم إضافة جاري الشركة القابضة اخر المدة. كما أنه بالرجوع الى إيضاح رقم (7) بالقوائم المالية يتضح أن الجاري يخص شركة ...، وبالرجوع إلى الإقرار المقدم من المكلف للشركة القابضة لعام 2015م، يتضح أن المكلف حسم من الوعاء الزكوي جاري شركات تابعة، وبالرجوع إلى تفاصيل البند الواردة في القوائم المالية للشركة القابضة في إيضاح رقم (4) يتضح أن من ضمنه مبلغ الجاري لشركة كما أنه لا يوجد ازدواج، حيث إن الإقرار الزكوي المقدم من قبل المكلف للهيئة (مرفق صورة توضيحية من الربط الآلي) والمستخرج من نظام إيراد لدى الهيئة لشركة ... والذي يؤكد بأنها قامت بحسم جاري الشركات التابعة من عناصر الوعاء الزكوي المقدم للهيئة لعام 2015م، ومنها شركه ... محل الاعتراض، وبالتالي لا يوجد هناك ازدواجه بالخضوع، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الاحد بتاريخ: 2023/12/17م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/21/1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (جاري الشركاء لعام 2015م) وحيث يكمن استئناف الهيئة في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ فتوضح الهيئة بأنها الشركة القابضة حسمت جاري الشركاء اخر المدة في الإقرار لنفس العام لذلك تم إضافة جاري الشركة القابضة اخر المدة. كما أنه بالرجوع الى إيضاح رقم (7) بالقوائم المالية يتضح أن الجاري يخص ...، وبالرجوع إلى الإقرار المقدم من المكلف للشركة القابضة لعام 2015م، يتضح أن المكلف حسم من الوعاء الزكوي جاري شركات تابعة، وبالرجوع إلى تفاصيل البند الواردة في القوائم المالية للشركة القابضة في إيضاح رقم (4) يتضح أن من ضمنه مبلغ الجاري كما أنه لا يوجد ازدواج، حيث إن الإقرار الزكوي المقدم من قبل المكلف للهيئة (مرفق صورة توضيحية من الربط الآلي) والمستخرج من نظام إيراد لدى الهيئة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-165754

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-165754-2022)

لشركة ... والذي يؤكد بأنها قامت بحسم جاري الشركات التابعة من عناصر الوعاء الزكوي المقدم للهيئة لعام 2015م، ومنها شركه ... محل الاعتراض، وبالتالي لا يوجد هناك ازدواجيه بالخضوع. استناداً على الفقرة رقم (2) من البند (أولاً) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1 هـ على أن: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضع للزكاة ومنها: 2- الحساب الجاري الدائن للمالك أو الشريك أول العام أو آخره أيهما أقل، وكذا الزيادة في الحساب الجاري إذا كان مصدرها حقوق الملكية، أو كانت تمويلاً لأصل من أصول القنية". بناءً على ما سبق، وبالإطلاع على الربط وإقرار الشركة القابضة المسجلة برقم مميز ... والمقدم من الهيئة ضمن مذكرتها الإلحاقية والمستخرج من النظام، تبين أن الشركة القابضة حسمت جاري الشركات التابعة ومن ضمنها شركة ... "المستأنف ضده" بمبلغ (116,251,513) ريال أي أنه لم يتم تزكية هذه المبالغ في إقرار الشركة القابضة، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وديث إنه بخصوص استئناف المكلف على بقية البنود محلّ الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محلّ الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستحق الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ... التجارية سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2344) الصادر في الدعوى رقم (Z-69350-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2015م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-165754

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-165754-2022)

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (جاري الشركاء لعام 2015م).
 - 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الطعن في شكل القرار الإداري - الربط المبدئي وخطاب التعديل والاختلاف في فروقات الزكاة-).
 - 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الازدواج في الخضوع).
 - 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستيرادات).
 - 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرق الرواتب لعام 2015م).
 - 6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (دائنون وأرصدة دائنة أخرى حال عليها الدور ودفعات مقدمة لعام 2015م).
 - 7- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الأرباح المرحلة لعام 2015م).
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.